



قرار / 80 / هـ

وزير التعليم العالي، رئيس المجلس الأعلى للمعاهد المتوسطة.  
بناءً على أحكام المرسوم التشريعي رقم /143/ لعام 1966.  
و على أحكام القانون رقم /59/ لعام 2001 و تعديلاته.  
و على ما أقره المجلس الأعلى للمعاهد المتوسطة بجلسته المنعقدة بتاريخ 2013/2/25.  
يقرر ما يلي:

- مادة 1-** يحتسب مع الأوائل المقبولين في الكليات المقابلة للعام الدراسي 2012-2013 كل من تخرج في العام الدراسي 2011-2012 و أنجز معسكر التدريب الجامعي قبل بدء امتحانات الفصل الأول من العام الدراسي 2012-2013.
- مادة 2-** يبلغ هذا القرار من يلزم لتنفيذه.

وزير التعليم العالي  
رئيس المجلس الأعلى للمعاهد المتوسطة

الدكتور محمد يحيى معلا

2013/3/3